

ويجعل في الركعة الثانية مثل ما فعل في الاولى الا انه لا يستفتح ولا
 يعود ولا يرفع يديه في الركعة الثانية الا في النكبة الاولى فاذا رفع راسه من السجدة
 الثانية في الركعة الثانية افتتح من سجدة السري وجلس عليه ونصب
 اليمنى لجنبه ووضع يده على القبلة ووضع يده على فخذه ويقرأ فيها
 الاكل التفرغ ثم يشهد ويقول **الحمد لله والصلوات والطيبات**
 التي اقره ولا يربط على هذا في القعدة الاولى فاذا انزل قال **بعضهم**
 ان قال اللهم صل على محمد وعلى آل محمد ساهيا حجب سجدة السري وعن
ابن حنيفة رحمه الله ان زادها فاعلم السجدة والركعة المشايخ على الاول
واذا قام في الثالثة لا يعتمد بيده على الارض وان اعتمد لا بأس وان
 كانت الصلاة فرجعة فهو محرم في الاخرين ان يعرفوا وبين ان يسجد بين
 ان يسكت والغرة افضل **وان قرأ في الاخرتين** يقرأ الفاتحة في سجدة ولا
 يزيد عليها شيئا فان تم السورة ساهيا حجب سجدة السري في قول ابى
 يوسف وفي **أظهر الروايات** عندها لا يجب سجدة السري اما اذا كانت
 نافذة او سنة فيبتدئ كما ابتدأ في الركعة الاولى **يعني** يأتي بالشأن والقوة
 لان كل شئ صلا على سجدة **ويقعد في القعدة** الأخيرة مثل ما قعد في
 الاولى **والرأه** تقعد على التراب اليسرى في القعدة بين وتخرجه جليها من
 جانبها الاخرى وتتشهد **واذا تم التشهد** يطلى على النبي صلى الله عليه
 وسلم ويستغفر لنفسه ولوالديه ان كانوا مؤمنين ويحجب المؤمنين والمؤمنات
 ويدعو بالدعوات الماثورة وبما يشبه الفاظ القرآن **ولا يدعو بما**

بشبه كلام الناس نحو قوله اللهم السني اوز وجني فلانة حتى انه لو قال
 في وسط الصلاة تشهد لانه **وروي** عن بعض المشايخ انه قال لا
 يقول وارحم محمد **والركن المشايخ** على انه يقول للتوارث ولا يقول وترجمت
 وان قال وترجمت بالشئ يدحجوز **وان** قال وترجمت فهو خطأ ولا
 يقول في العالمين ربنا انك حميد مجيد ولو قال لا بأس **ويشير** بالسنة
 اذا انتهى الى السراويلين **وقال** في الوقفات لا يشير فان اشار يعقد
 الخضر والبصره ويحلق الوسطى بالابطام فاذا فرغ من الادعية يسلم
 عن يمينه ويقول السلام عليكم ورحمة الله **ولا يقول في هذا السلام**
 عليكم ورحمة الله وبركاته كذا ذكره في المحيط **وينوي** بالسلمة الاولى
 من عن يمينه من الملائكة والمؤمنين وعن يساره مثل ذلك **وقال**
بعضهم ينوي من الحفظة **وقال بعضهم** ينوي جميع من مع من الملائكة
 لانه اختلف الاخبار **وقيل** ان مع كل يوم من محس من الملائكة **وقيل**
 ستون **وقيل** ما يه وسنون **وينوي** المقصد امامه في التسلمة
 الاولى ان كان عن يمينه او يجانبه وفي الاخرى ان كان على يساره **ويحتمل**
 ان يكون يسرى بصره في قيامه الى موضع السجود وفي الركوع الى ظهر قدميه
 وفي السجود الى ارنبة النخ و في قعوده الى محجوه **والسنة** للامام في
 السلام ان تكون التسلمة الثانية اخفض من الاولى **ومن المشايخ** من
 قال يحضى الاولى من الثانية فاذا تمت صلاة الامام فهو محرم ان شاء
 انحراف عن يمينه وان شاء انحراف عن يساره وان شاء ذهب الى حواجزهم

يشبه كلام